

212916 - هل يجوز تعليق الثياب في الحمامات ؟

السؤال

هل يجوز تعليق الثياب في الحمامات ، حيث انتشر مؤخرا عدم جواز تعليق الثياب في الحمامات ؛ لكون الشياطين تبيت فيها، فما صحة هذا الكلام ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

هذه الحمامات التي يقضي الناس فيها حاجتهم مأوى الشياطين ، فلا يمكث فيها الإنسان إلا بقدر الحاجة الضرورية ، وقد روى أبو داود (6) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ) .

وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

(الحشوش) : جَمْعُ حُشٍّ وَهُوَ مَوْضِعُ الْعَائِطِ ، (مُحْتَضِرَةٌ) : أَي: بِحَضْرَةِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ يَنْرَصِدُونَ بَنِي آدَمَ بِالْأَذَى وَالْفَسَادِ ، لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ تَكْتَشِفُ الْعَوْرَةَ فِيهِ وَلَا يُذَكَّرُ اسْمُ اللَّهِ فِيهِ .

انظر : "مرقاة المفاتيح" (1/ 386) .

وقال النووي رحمه الله :

" يستحب اجْتِنَابَ مَوَاضِعِ الشَّيْطَانِ ، وَهُوَ أَظْهَرُ الْمَعْنِيِّينَ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَمَّامِ " انتهى من "شرح النووي على مسلم" (5/ 183) .

ثانيا :

تعليق الثياب في الحمامات لا علاقة له بذلك ، فلا يكره تعليق الثياب فيها ، لأجل السبب المذكور ؛ وأما تسلط الشياطين وترصدهم بالأذى ، فلا علاقة له بالثياب ولا تعليقها بوجه من الوجوه ، وإنما هي دعوى باطلة ، وخرافة كالتى تنتشر بين الناس .

وينظر الفائدة جواب السؤال رقم : (146002) .

والله تعالى أعلم .